الاول تدليس الاسناد كما قال البزار وابن القطان أن
يروى عمن سمع منه مالم يسمعه وهما أنه سمعه منه كما
اشار له الناظم الاسقاط للشيخ الذى حدثه من الثقات
الصغرة أومن الضعفاء وان ينقل عمن فوقه كشيخ شيخه
كما تقدم والنوع الثانى كما ذكره الناظم بقوله ايضا لا يسقط
اى لا يسقط شيخه الذى روى عنه بل يذكره لكن
يصفه اوصافه بما لا يعرف به بان يصفه بغير ما اشتهر
به من اسم او كنية اولقب او نسبة الى قبيلة أوبلدة
كى يوعر معرفة الطريق على السامع منه كقول ابى بكر
ابن مجاهد حدثنا عبد الله ابن ابى عبد الله يريد
به عبد الله بن ابى داود وهذا فيه تضييع للمروى
عنه ومن تدليس الاسناد ان يسقط الراوى اداة الرواية
مقتصرا على اسم الشيخ وهذا يفعله كثير من اهل الحديث
مثاله ماقال ابن خشرم كنا عند ابن عيينة فقال الزهرى

فقيل

فقيل له حدثك فسكت ثم قال الزهرى فقيل له سمعته
فقال لم أسمعه منه ولا ممن سمعه منه حدثنى عبد الرزاق
عن معمر عن الزهرى رواه الحاكم وهذا سماه الحافظ ابن
حجر تدليس القطع ومن تدليس الاسناد تدليس
العطف وهو أن يصرح بالتحديث عن شيخ له ويعطف
عليه شيخا آخر له لم يسمع ذلك المروى منه مثاله ماروا
الحاكم فى علوم الحديث هو اسم كتاب للحاكم وهو محمد بن عبد الله الحاكم

وَمَا يُخَالِفُ ثِقَةً فِيهِ الْمَلَا	فَالشَّاذُّ وَالْمَقْلُوبُ قِسْمَانِ تَلَا
إِبْدَالُ رَاوٍ وَمَا بِرَاوٍ قِسْمُ	وَقَلْبُ إِسْنَادٍ لِمَتْنٍ قِسْمُ

اى والثقة الذى يخالف بزيادة أو نقص فى السند أو
المتن الجماعة الثقات فيما رووه وتعذر الجمع بينهما يقال
له شاذ اى منفرد عن الجماعة ومثاله ماروا الترمذى
والنسائى وابن ماجه من طريق ابن عيينة عن عمرو بن
دينار عن عوسجة عن ابن عباس أن رجلا توفى على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يدع وارثا الا مولى هو

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)